

إحكام الأحكام

الحديث 372 : قول كعب بن مالك : إن من توبتي أن أنخلع من مالي الخ .
الحديث الخامس : عن كعب بن مالك ه قال [قلت : يا رسول الله إن من توبتي أن أنخلع من مالي صدقة إلى الله وإلى رسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك] .
فيه دليل على أن إمساك ما يحتاج إليه من المال أولى من إخراج كله في الصدقة وقد قسموا ذلك بحسب أخلاق الإنسان فإن كان لا يصبر على الإضافة كره له أن يتصدق بكل ماله و إن كان ممن يصبر لم يكره